



هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل (القميص)، أم لا؟

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل (القميص)، أم لا؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل (القميص)، لأنها من الملابس الذكورية، والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قال صلى الله عليه وسلم: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار». والمراد بالرجال في الحديث من كان له عورة، أي من كان له عورة، سواء كان مسلماً أو كافراً، سواء كان رجلاً أو امرأة. والمراد بالملابس الذكورية ما كان له عورة، أي ما كان له عورة، سواء كان رجلاً أو امرأة. والمراد بالملابس الذكورية ما كان له عورة، أي ما كان له عورة، سواء كان رجلاً أو امرأة. والمراد بالملابس الذكورية ما كان له عورة، أي ما كان له عورة، سواء كان رجلاً أو امرأة.

[السنة النبوية وعلومها - 3-4]

السؤال: هل يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل (القميص)، أم لا؟
الجواب: لا يجوز للمرأة أن تلبس الملابس التي تشبه ملابس الرجال، مثل (القميص)، لأنها من الملابس الذكورية، والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك. قال صلى الله عليه وسلم: «لا يلبس المسلمون ملابس الكفار». والمراد بالرجال في الحديث من كان له عورة، أي من كان له عورة، سواء كان مسلماً أو كافراً، سواء كان رجلاً أو امرأة. والمراد بالملابس الذكورية ما كان له عورة، أي ما كان له عورة، سواء كان رجلاً أو امرأة. والمراد بالملابس الذكورية ما كان له عورة، أي ما كان له عورة، سواء كان رجلاً أو امرأة.

<https://sunnah.global/hadeeth/hi/show/65077>

